



قرار مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية

رقم (367) لسنة 2021 ميلادية

بتعديل حكم في قرار مجلس الوزراء رقم (130) لسنة 2013م بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية رقم (59) لسنة 2012م

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس / 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر / 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر / 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى القانون رقم (59) لسنة 2012م، بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (133) لسنة 2014 ميلادي، بشأن تحديد اختصاصات وزارة الحكم المحلي وتنظيم جهازه الإداري.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (11963) بتاريخ 12/ 9/ 2021م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي السادس لسنة 2021م، المنعقد بتاريخ 12/ 9/ 2021م

"قرار"

مادة (1)

تعديل بموجب أحكام هذا القرار نص الفقرة الأولى من المادة (37) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (59) لسنة 2012م بشأن نظام الإدارة المحلية بحيث يجرى نصها على النحو الآتي:
"تشكل بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير لجنة مركزية للانتخابات المحلية من رئيس وثمانية أعضاء تتولى الإشراف على الانتخابات المحلية."

مادة (2)

تعديل المادة (38) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (59) لسنة 2012م بشأن نظام الإدارة المحلية بحيث يجرى نصها على النحو الآتي:

"يحدد بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض من وزير الحكم المحلي النظام الانتخابي وآلياته والضوابط اللازمة لعمل اللجان الانتخابية والإجراءات الخاصة بالطعون الانتخابية وفقا للتشريعات"

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

